



عدسة: عصام الريماوي

3 شهداء و5 إصابات في اعتداء دام للمستوطنين على قرية أبو فلاح

رام الله - الحياة الجديدة - وفا - استشهد ثلاثة مواطنين وأصيب خمسة آخرون بجروح متفاوتة، فجر أمس الأحد، جراء إطلاق نار واعتداءات نفذها مستوطنون على بلدة أبو فلاح، شمال شرقي مدينة رام الله. وأفادت وزارة الصحة في بيان مقتضب، بأن الشاب ثائر فاروق حمائل (24 عاما) والمواطن فارح جودات حمائل (57 عاما) استشهدا بعد إصابتهما بالرصاص في الرأس خلال الهجوم الذي نفذه مستوطنون في البلدة. وذكرت مصادر طبية في مستشفى "إتش كلينك" بمدينة رام الله، أن المواطن محمد حسن (55 عاما)، من سكان بلدة أبو فلاح، استشهد إثر استنشاق الغاز المسيل للدموع، مشيرة إلى أنه وصل إلى المستشفى وقلبه متوقف. وأضافت المصادر الطبية أن الإصابات الأخرى سجلت بالرصاص الحي، بينها ثلاث إصابات في الرأس، وإصابة في الحوض، وأخرى في الكتف خرجت من الرقبة. وكان فلسطيني استشهد أمس الأول السبت، وأصيب شقيقه بجروح خطيرة، إثر اعتداء نفذه مستوطنون على قرية واد الرخيم في مسافر يطا، جنوبي مدينة الخليل. وباستشهاد ثلاثة مواطنين في أبو فلاح، يرتفع عدد الشهداء الذين ارتقوا برصاص واعتداءات المستوطنين وقوات الاحتلال منذ بداية عام 2026 إلى ستة شهداء. ووفقا لهيئة مقاومة الجدار والاستيطان، نفذت قوات الاحتلال والمستوطنون خلال شهر شباط الماضي 1965 اعتداء في الضفة، تركزت معظمها في محافظة الخليل بواقع 421 اعتداء، بينها 511 اعتداء نفذها مستوطنون واستهدفت قرى وتجمعات فلسطينية، كان نصيب محافظة الخليل منها 138 اعتداء.

11 عائلة ترحل قسرا من خربة يرزا شرق طوباس بسبب اعتداءات المستوطنين

استولوا على ممتلكات لمواطنين في تجمع "خلة السدرة" قرب مخماس

الأحد، مساكنها وخيامها، وشرعت بالرحيل عنها. وأفاد مسؤول ملف الأغوار في محافظة طوباس معتز بشرارات، بأن 11 عائلات فلسطينية فككت صباح اليوم مساكنها وخيامها، وشرعت بالرحيل، بعد تصاعد اعتداءات المستعمرين عليهم ووصله إلى مراحل خطيرة. يذكر أن الفترة الماضية شهدت تهجير العديد من العائلات من التجمعات الرعوية في محيط طوباس ومناطق الأغوار الشمالية بعد تصاعد اعتداءات المستعمرين، حيث تتواصل هذه الاعتداءات على مدار الساعة وتشمل مهاجمة مساكن المواطنين والاعتداء عليهم وترهيبهم، بالإضافة إلى ملاحقة الرعاة في المراعي وسرقة مواشيهم أو قتلها. واستولى مستوطنون، على ممتلكات مواطن في تجمع "خلة السدرة" البدوي، قرب قرية مخماس شمال شرق القدس المحتلة. وأفادت محافظة القدس، بأن مستوطنين استولوا



محافظات - الحياة الجديدة - وفا - فككت 11 عائلة فلسطينية من خربة يرزا شرق طوباس، أمس

دولة فلسطين
السلطة القضائية - محكمة صلح رام الله - الرقم: ٢٠٢٥/٧٢١

20117198

صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 2025/721 حقوق

إلى المدعى عليه: (1) صالح محمد يوسف العرمان (2) رسمية حسن عبد عليا (3) رافت محمود محمد العرمان (4) رائد محمود محمد العرمان (5) رويدة محمود محمد العرمان (6) يوسف سعيد يوسف العرمان (7) وجيه سعيد يوسف العرمان (8) أسعد عيسى سعيد عرمان (9) شفا يوسف سعيد العرمان (10) محمد عيسى سعيد عرمان (11) مريم عيسى سعيد عرمان

يقضي حضورك إلى محكمة صلح رام الله الجلسة يوم الاثنين الموافق 27/04/2026 الساعة 9:00 للظفر في دعوى حقوق رقم 721/2025 والتي ألقاها عليك المدعي نضال علي محمد عرمان - حوبة رقم: 981110562 - العنوان: رام الله - عين بديرو - وكيله المحامي: نجاح اسامة محمد هزاز و محمود صلاح عبيد ياسين بدوي وموضوعها تقسيم الاموال المشتركة المنقولة وغير المنقولة - إزالة الشبوع، بقية غير مفردة موضوع الدعوى: القسمة وإزالة الشبوع في قطعة الأرض رقم (41) حوض رقم (5) شعب الفيك من ارضي قرية عين بديرو قضاء رام الله

لإعادة وأسباب الدعوى

1- يملك المدعي والمدعى عليه على الشبوع قطعة الأرض رقم (41) حوض شعب الفيك رقم (5) من ارضي قرية عين بديرو قضاء رام الله، حسب الحصص التالية:

1- يملك المدعى (27.337) حصة من أصل (43.200) حصة.

2- تم التواصل مع المدعي عليهم من قبل المدعي ووكيله بشأن عمل القسمة وإزالة الشبوع الا ان المدعي عليهم لم يستجيبوا للمدعي ورفضوا القسمة الرضائية.

3- يتقدم المدعي بهذه الدعوى الى محكمتهكم الموقرة لإجراء القسمة وإزالة الشبوع في قطعة الأرض الموصوفة وما فيها فيها بينه وبين المدعي عليهم على ضوء تقرير الخبير أو الخبراء.

4- يطلب المدعي إجراء القسمة وإزالة الشبوع في القطر الموصوف وما علمنا بأن المنفعة المقصودة منه لا تعود بالقسمة وأما بقالة المدعي

5- في حال أن قطعة الأرض موضوع الدعوى غير قابلة للقسمة حسب تقرير الخبير يطلب المدعي إحالة حصص باقي المدعي عليهم اليه حيث أنه مستعد للشراء.

6- في حالة أن قطعة الأرض موضوع الدعوى غير قابلة للقسمة حسب تقرير الخبير وفي حال عدم رغبة المدعي عليهم بالبيع فإن

المدعي يتلصق من محكمتهكم الموقرة بإحالة قطعة الأرض للمزاد العلني حسب الأصول والقانون.

الصلاحيه: لمحكمتهكم الموقرة صلاحية النظر والفصل في الدعوى نظرا لمعيتها وموقع القطر محل الحكم على المدعي الطلب: يتلصق المدعي بتبع المدعي عليهم لإزالة الدعوى ورفضها وتثبيت حصص، وبعد الإثبات الحكم بإجراء موضوع الدعوى: تفرغين غلاء المعيشة والفاقة القانونية من تاريخ الحداث حتى السداد التام.

تحريرا في ٢٠٢٥/٥/4

وكيل المدعي المحاميان / محمود ياسين وأبو نجاج هزاز

ويمكنك الحضور إلى قلم المحكمة الإسلام أروق الله للاطلاع ورفضها وتوثيق عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالشر بالصفحة المحلية عملا بالعملة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 وبإنا لم تحضر أو وكلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

دولة فلسطين
السلطة القضائية - محكمة صلح نابلس - الرقم: ٢٠٢٤/٧١٨

19992649

علم وخبر وتبليغ بالنشر - حقوق صادر عن محكمة صلح نابلس في الدعوى رقم 2024/718 حقوق

إلى المدعى عليه: (1) علاه اسعد خضر فرعاوي - حوبة (911678142) ومجهول محل الإقامة حاليا، وآخر مكان اقامته له طولكرم - عار - هاتف الأوراق المبلغه لائحة الدعوى

الجلسة يوم الثلاثاء الموافق 07/04/2026 الساعة 9:1

لدى محكمة صلح نابلس الموقرة

الدعوى - شركة (562600353) الفلسطينية المساهمة المحدودة / رام الله / البيرة / ابراج الوطنية رقم (562600353)

وكيله المحامي آيمن خيسر / بموجب الوكالة العامة رقم (2024/820) عمل رام الله.

المدعى عليه - علاه خضر فرعاوي - طولكرم / نور شمس / بجانب المسجد أهوية رقم (911678142).

الأوراق المبلغه لائحة الدعوى

1- المدعية هي شركة تأمين تمتهن وتماصر كافة أعمال التأمين في الضفة الغربية وقطاع غزة وهي الشركة المؤهلة للتسيار رقم (6731295) وافتت وقع الحادث بموجب بوليصة التأمين الشامل رقم (60/181731) والمرقعة بوليصة التأمين رقم (2) لسنة 2001 وبإنا لم تحضر أو وكلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

2- المدعى عليه هو سائق مركبة التاكسي التاجر، تحمل رقم (7176432) وهو المشارك في الحادث والمتسبب به وقت وقوعه.

3- بتاريخ 09/29/2023 وأثناء قيادة المدعى عليه لمركبة في حين - بلدة سيلة الحارثية في شارع الاستقلال صدمت مفرقة مركبة بالبوليس الاسمر للركبة الموهلة لدى الجهة المدعية المتوقفة على مين الشرايع ونفذ عن الحادث اثر مادية بالمركبات كل ذلك نتيجة ايهمال المدعى عليه وقدم اخطاراه وعدم أخذ الحيطة والحذر - حسب فواتير الإصلاح المرفقة وتقرير الخبير المعين ببلغ (5900) شيكل والتي تعتبر جزء لا يتجزأ من هذه اللائحة.

4- استنادا الى المادة 14 من قانون التأمين الفلسطيني فإن المدعية فإن المدعى عليه ملزم بالتأمين التام لقاء قيمته الموصوفة لهذه الايام قام بالتنازل وتحويل حقه في مطالبته المدعى عليه بموجب وصل مخالصة وجبالة حل قلم المرفقة بهذه اللائحة والتي تعتبر جزءا لا يتجزأ منها.

5- المدعى عليه سوسول عن دفع المبلغ (5900) شيكل لخدمة الاقف والتوسعة شيكل حيث طلبت المدعية المدعى عليه بدفع المبلغ المذكور الا أنه منعت عن الدفع دون وجه حق أو مسوغ قانوني.

6- الصلاحيه: لمحكمتهكم الموقرة صلاحية النظر في الدعوى نظرا لمعيتها وموقعها.

7- الطلب: لمحكمتهكم الموقرة صلاحية النظر في الدعوى نظرا لمعيتها وموقعها.

8- الطلب: لتقسيم المدعى عليه نسخة عن هذه اللائحة ورفضها.

ب-وتعيين خبسة للتحكيمه وتبع الوثائق والتلصق الحكم على المدعي عليه بإزالة المدعى عليه ببلزاه بدفع المبلغ موضوع هذه الدعوى وإيقاف (5900) شيكل لخدمة الاقف والتوسعة شيكل عن تضمينه الرسوم ومطاريه واتعاب المحاماة وربط المبلغ بوجوب غلاء المعيشة والفاقة القانونية من تاريخ الحداث حتى السداد التام.

وعملا بأحكام المادة 20 من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 يتوجب عليك الحضور إلى المحكمة أولا في الموعد المحدد أو إرسال مهام عنك في الدعوى الختوية المرفوعة اعلاه والتي موضوعها وتلك يتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من تاريخ تبليغك هذا الاعلان بواسطة النشر في إحدى الصحف المحلية ويمكنك استلام نسخة عن لائحة الدعوى ورفضها من قلم المحكمة، ويعسك ذلك تجري محامتهك حضوريا

Austrian Representative Office

Invitation for Request for Proposal

Employer: Palestinian Water Authority
Tender No: PWA/ADA/2026/04
Project Name: Assessment Of Al Bireh Wastewater Treatment Plant.

1. The Palestinian Water Authority (PWA) (hereinafter called "client") has received financing (hereinafter called "the funds") from the Austrian Development Agency (ADA) within the framework of the Institutional Support Program (ISP). This financing is designated to support Assessment of Al Bireh Wastewater Treatment Plant (hereinafter referred to as the "Project").

2. The Client intends to apply a portion of the Funds to eligible payments under a contract for consultancy services for the Assessment of Al Bireh Wastewater Treatment Plant. The consultancy services will be procured in accordance with the applicable donor guidelines and relevant procurement regulations, ensuring transparency, fairness, and full compliance with the funding requirements.

3. The "client" now invites eligible consulting firms having relevant experience to perform the service to collect the request for Proposal (RFP) documents starting from 8 March 2026, during official working hours from 9:00 a.m. to 2:00 p.m., from the address mentioned below and upon payment of a non-refundable fee of 100 NIS (one hundred New Israeli Shekels).

4. The payment shall be made via bank deposit to the "Client" account at the Bank of Palestine, Account No.: 219000/79

5. Clarifications: The last day for receiving inquiries is 15/2026/3/ to the email address Email: rafed_sf@yahoo.com.

6. Late Proposals will be rejected; Proposals must be delivered to the PWA (Sealed envelope) at the address shown below on or before 12:00 pm local time on Sunday 22/3/2026.

7. The envelope must contain two sealed envelopes, one for technical and the other for financial. Technical proposals will be opened in presence of the consultants interested in participating.

8. The financial proposal shall be in Dollar [USD], currency and will be exclusive of value-added tax (VAT).

9. A firm will be selected under Quality and Cost Based Selection (QCBS).

Address for submission:
Palestinian Water Authority
Kamal Naser St., Al Masayef, Ramallah, West Bank, Palestine
Procurement Unit/ 6th Floor
Tel: + 970 2 2987665
Fax: + 970 2 2987336
E-mail: rafed_sf@yahoo.com, rsawafath@pwa.ps

Note: All expenses related to advertisement shall be paid by the winner consultant.

Yours sincerely,
Dr. Ziad Mimi
Head of PWA

على بُعد نحو 800 متر شمالي شرق قرية مخماس، تقيم فيه 16 أسرة من عشيرتي الكعبانية والجهالين وتعدّ معاً 59 نفرًا، نصفهم تقريبًا من الأطفال، يعتاشون على تربية المواشي.

الاحتلال، يتخللها الاعتداء على المواطنين وإطلاق الرصاص صوبهم، وتدمير وإحراق مساكن وحظائر ومركبات، وتخريب ألواح طاقة شمسية وكاميرات مراقبة والاستيلاء على عدد منها. ويقع تجمع "خلة السدرة"

دولة فلسطين
السلطة القضائية

إعلان تبليغ حكم بالنشر صادرة عن محكمة بداية رام الله

إلى المدعى عليه: (1) شركة اوكترا للنجارة والتسويق - سجل تسجيل (562531574) ، يقضي حضورك إلى محكمة صلح رام الله الجلسة يوم الأربعاء الموافق 29/04/2026 الساعة 9:1 للنظر في دعوى حقوق رقم 1320/2023 والتي ألقاها عليك المدعي شركة موبيل الوطنية الفلسطينية للاتصالات المساهمة المحدودة - سجل تسجيل رقم: 562601328 - العنوان: نابلس - وكيله المحامي: صهيوب بدوي وموضوعها المطالبة ببلغ مالي بقيمة 2471.9 شيفل اسرائيلي، التزمته الجهة المدعية بتقديم خدمات فحولي وفق ما هو متفق عليه حتى تاريخ فصل الخدمة نتيجة عدم تسديد الفواتير ببلغ (2471.9) شيفل ماليت الجهة المدعية مرارا وتكرارا بصحرة تسديد المبلغ الا ان المدعى عليه تمتع عن السداد دون مير قانوني، وهذا يشكل مخالفة صريحة لنصوص الاتفاق والتفاهد ويمكنك الحضور إلى قلم المحكمة الإسلام أروق الله في دعوى اللائحة ورفضها وتوثيق عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصفحة المحلية عملا بالعملة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 وبإنا لم تحضر أو وكلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

دولة فلسطين
السلطة القضائية - محكمة صلح رام الله

20081046

صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 2023/1320 حقوق

إلى المدعى عليه: (1) شركة اوكترا للنجارة والتسويق - سجل تسجيل (562531574) ، يقضي حضورك إلى محكمة صلح رام الله الجلسة يوم الأربعاء الموافق 29/04/2026 الساعة 9:1 للنظر في دعوى حقوق رقم 1320/2023 والتي ألقاها عليك المدعي شركة موبيل الوطنية الفلسطينية للاتصالات المساهمة المحدودة - سجل تسجيل رقم: 562601328 - العنوان: نابلس - وكيله المحامي: صهيوب بدوي وموضوعها المطالبة ببلغ مالي بقيمة 2471.9 شيفل اسرائيلي، التزمته الجهة المدعية بتقديم خدمات فحولي وفق ما هو متفق عليه حتى تاريخ فصل الخدمة نتيجة عدم تسديد الفواتير ببلغ (2471.9) شيفل ماليت الجهة المدعية مرارا وتكرارا بصحرة تسديد المبلغ الا ان المدعى عليه تمتع عن السداد دون مير قانوني، وهذا يشكل مخالفة صريحة لنصوص الاتفاق والتفاهد ويمكنك الحضور إلى قلم المحكمة الإسلام أروق الله في دعوى اللائحة ورفضها وتوثيق عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصفحة المحلية عملا بالعملة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 وبإنا لم تحضر أو وكلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

دولة فلسطين
السلطة القضائية - محكمة صلح رام الله

مذكرة دعوى مدعى عليه بالنشر صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 2015/365 حقوق

إلى المدعى عليه: 1- يهجت جوده سليمان حجة يقضي حضورك إلى محكمة صلح رام الله بتاريخ 16/3/2026، الساعة 9:1 للنظر في دعوى حقوق رقم 365/2015 والتي ألقاها عليك المدعيان: محمود اسعد عثمان شحبي وعبد الطيف اسعد عثمان شحبي / رام الله، وأوسطة وكيلهما المحامي ضياء رفاعي بدوي وموضوعها مطالبة مالية، حيث ان المدعيان قفما بتوجيه البوين الحاسه بموجبك ويقضي حضورك الخلفها أو ودها ويعكس ذلك إعتبارك نكلاً عن خلفها وسيتم إخذ المقتضى القانوني بحكم وهي وفق الصيغة التالية:

بأعمال باله التعليم بأن المدعيان محمود اسعد عثمان شحبي وعبد الطيف اسعد عثمان شحبي لم يعملوا لدى باعمل خضراء ولم أنفق مدهما على اداء اعمال أو تصليحات السالتي وتحت حسيابي ولم يتجزأ أية اعمال تخصصي وليس صحيحاً ان اعمال الكيلة التي قام بها المهندس سالم مصطفي في عام 16/11/2009 تعود للعلاقة بيني وبين المدعيان والتي غير ملزم تجاه المدعيان ببلغ وقدره 27531 شيكل وغنتي انفي مقرتي بهما وأقني في مستحقات لهما والله ما اقول شهيد. ويمكنك الحضور إلى قلم المحكمة والإطلاع على اوراق الدعوى.

رئيس قلم محكمة صلح رام الله

دولة فلسطين
السلطة القضائية - محكمة صلح رام الله

19917744

صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 2024/1980 حقوق

إلى المدعى عليه: (1) علاه محمد عيسى غلغم - حوبة (938523859) ، يقضي حضورك إلى محكمة صلح رام الله الجلسة يوم الثلاثاء الموافق 14/04/2026 الساعة 1:0 للنظر في دعوى حقوق رقم 1980/2024 والتي ألقاها عليك المدعي شهاد هشام كبر شنبه - حوبة رقم: 854931292 - العنوان: رام الله - وكيله المحامي: فرح علاه خضر عيسى وابن الأه هاني خيسر رار عواد بدوي وموضوعها المطالبة ببلغ مالي بقيمة شيكل اسرائيلي 2000000 ويمكنك الحضور إلى قلم المحكمة الإسلام أروق الله للاطلاع ورفضها وتوثيق عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصفحة المحلية عملا بالعملة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 وبإنا لم تحضر أو ترسل وكلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.